الاستعارة ملحوظ فيها التشبيه المقلوب كما قرر
فالجواب ان الداعي اليه صدق الكلام وصحته
اذ بدون اعتبارها لا يكون الكلام صادقا من
حيث ان اريد بالمنية فيه السبع وليس ثم
سبع حاضر فاحتيج الى ملاحظة الكناية
الاصطلاحية اي ذكر الملزوم واراده اللازم
دفعا لما يلزم على عدم اعتبارها من الكذب
فجعل هذا المركب كناية عن تحقيق الموت
كما تقرر وحينئذ فيظهر وجه تسميتها استعارة
لانه استعير لفظ المنية للسبع المحقق لما علمت
من ان التشبيه مقلوب فالمنية مستعملة في غير
ما وضعت له على طريق الاستعارة وظهر وجه
الحكم التباسها بالكناية لما فيها من الكناية بالمعنى
المصطلح عليه لانه اريد بالكلام لازم معناه
اي موت فلان لا محالة فالتسمية بكل من الاستعارة
والكناية حينئذ في غاية الوضوح وايضا على
اراده انها من قبيل التشبيه المقلوب كما قرر
لم يكن ثم يجوز في الاظفار لغوى كما يقوله ه
السكاكي ولم يكن في اضافتها اي اثباتها للمنية
تجوز عقلي كما يقوله السلف والخطيب كما
سيجيء في عقد تحقيقا قرينة الاستعارة بالكناية

لما علمت

لما علمت من ان المراد بالمنية السبع الحقيقي لا
الادعائي لتشبيه السبع بها واستعارة اسمها له
كما هو الغرض من انه تشبيه مقلوب فلا يرد شئ
مما اورده المصنف على ما ذهب اليه القوم والسكاكي
في قرينة المكنية وبالجملة فجعل الاستعاره بالكنايه
من قبيل التشبيه المقلوب في غاية الحسن لظهور
وجه التسمية والسلامة مما يرد على قرينتها
هذا خلاصة ما ذهب اليه الفاضل اللصام موضحا
وهو باطل من وجوه اما اولا فلانا لا نسلم ان الاه
ستعاره تكون فروع التشبيه المقلوب بل الاه
ستعارة مطلقا مكنيه كانت او تصريحيه انما تكون
من فروع التشبيه الاصلي والا لزم جواز ان يكون
زيد في نحو رايت زيدا استعارة لعلي ان يكون
اصله التشبيه المقلوب وذلك لا يقوله به
عاقل فضلا عن فاضل ولين سلمنا ذلك اي ان
الاستعارة تكون من فروع التشبيه المقلوب
فلا نسلم ان التشبيه المقلوب يصار اليه بمجرد
التشهي بل انما يصار اليه اذا كان المعنى مساعدا
عليه كما تراه في البيت فان غرض قايله المبالغة
في مدح الخليفه فالحمل عليه حمل للكلام على مراد
قايله وليس المعنى مساعدا هنا لانه يلزم

Copyright © Punjab University